

# العنف على أساس نوع الجنس في مصر والمغرب: السياسة وصنع السياسة العامة

Dina Rashed  
Rabha Allam

دينا راشد  
رابحة علام



# العنف على أساس نوع الجنس في مصر والمغرب: السياسة وصنع السياسة العامة

Dina Rashed

دينا راشد

Rabha Allam

رابحة علام

أصبحت **يوروميسكو (EuroMeSCO)** معياراً للبحوث والدراسات الموجهة للسياسات العامة حول القضايا المتعلقة بالتعاون الأورومتوسطي، ولا سيما تلك المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والأمن والهجرة. ومن خلال 104 مراكز أبحاث ومؤسسة فكرية وحوالي 500 خبير من 29 دولة مختلفة، طورت الشبكة أدوات مؤثرة تعود بالفائدة على أعضائها وعلى طيف أكبر من المجتمع من ذوي المصلحة في المنطقة الأورومتوسطية.

فمن خلال مجموعة واسعة من المنشورات والدراسات الاستقصائية والفعاليات وأنشطة التدريب والمواد السمعية والبصرية وتواجد متزايد على وسائل التواصل الاجتماعي، تصل الشبكة كل عام إلى آلاف الخبراء والمفكرين والباحثين وصانعي السياسات والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة في أوساط التجارة والأعمال. أثناء القيام بذلك، تشارك يوروميسكو بزخم في تنسيق وتأطير البحوث المشتركة الأصيلة التي يشارك فيها خبراء أوروبيون ومن جنوب المتوسط، كما تساهم في تشجيع التبادل بينهم بغية تعزيز التكامل الأورومتوسطي في نهاية المطاف. إن الرابط المشترك لجميع الأنشطة هو الالتزام العام بتعزيز مشاركة الشباب وضمان المساواة بين الجنسين ضمن مجتمع الخبراء الأورومتوسطي.

**يوروميسكو: ربط النقاط (EuroMesCo: Connecting the Dots)** هو عبارة عن مشروع بتمويل مشترك من قبل الاتحاد الأوروبي والمعهد الأوروبي للبحر الأبيض المتوسط ويتم تنفيذه في إطار شبكة يوروميسكو.

وكجزء من هذا المشروع، تجتمع كل سنة خمس فرق دراسية مشتركة لإجراء بحوث قائمة على الأدلة وموجهة للسياسات. ويتم تحديد مواضيع البحوث للفرق الدراسية الخمس من خلال عملية شاملة من المشاورات حول السياسات العامة هدفها تعيين المواضيع ذات الصلة. ويشارك في كل فريق دراسي منسق وفريق من المؤلفين الباحثين الذين يعملون على إعداد بحوث حول السياسات العامة والتي تطبع وتنتشر من خلال قنوات ومناسبات مختلفة، وتصاحبها مواد سمعية بصرية.

**أوراق بحثية يوروميسكو EUROMESCO PAPERS**  
**الناشر:** المعهد الأوروبي للبحر الأبيض المتوسط

**مراجعة الأقران Peer Review**  
مراجعة الأقران الأكاديمية: anonymous

**إشراف وتدقيق Coordination**  
أحمد الكويافي Ahmad Alkuwaifi  
**تنسيق النسخة العربية:**  
Punt d'Intercanvi & Punt Comú  
**الترجمة من الإنجليزية:** رجائي برهان  
**تنضيد الحروف العربية:** محمود الأحمد

**التحرير:**  
جستن بلعيد Justine Belaïd  
إيلينا رومانين Elena Romanin  
**مصمم التنسيق:** Maurin.studio  
**التصميم:**  
Sintagma, Creations editorials  
ردمك رقمي 2696-7626

**إن المعهد الأوروبي للبحر الأبيض المتوسط (IEMed)**، والذي تأسس عام 1989، هو مركز أبحاث وتنفيذ متخصص في العلاقات الأوروبية المتوسطية. ويقدم هذا المعهد بحوثاً موجهة للسياسات العامة وقائمة على الأدلة استناداً إلى تأطير أوروبومتوسطي شامل ومتعدد الأبعاد.

وفقاً لمبادئ الشراكة الأوروبية المتوسطية (EMP)، وسياسة الجوار الأوروبية (ENP)، وللاتحاد من أجل المتوسط (UfM)، وفقاً وانسجاماً مع ذلك فإن هدف المعهد الأوروبي للبحر الأبيض المتوسط هو التحفيز على التفكير والعمل اللذين من شأنهما المساهمة في التفاهم المشترك، والتبادل والتعاون بين مختلف بلدان ومجتمعات وثقافات البحر الأبيض المتوسط، إضافة إلى تعزيز البناء التدريجي لفضاء من السلام والاستقرار والازدهار المشترك والحوار بين الثقافات والحضارات في حوض البحر الأبيض المتوسط.

إن المعهد الأوروبي للبحر المتوسط IEMed هو عبارة عن ائتلاف يضم الحكومة الكتلانية، وزارة الشؤون الخارجية والاتحاد الأوروبي والتعاون الإسبانية، والاتحاد الأوروبي، ومجلس مدينة برشلونة. كما يضم المجتمع المدني من خلال مجلس أمنائه ومجلسه الاستشاري.

# العنف على أساس نوع الجنس في مصر والمغرب: السياسة وصنع السياسة العامة

دينا راشد

Dina Rashed

حاصلة على دكتوراه

رابحة علام

Rabha Allam

حاصلة على ماجستير في الفنون والعلوم الإنسانية والاجتماعية  
وماجستير في السياسة العامة مركز الأهرام للدراسات السياسية  
والاستراتيجية (ACPSS)

## مقدمة

إن ممارسات العنف ضد المرأة منتشرة على مستوى العالم، وتحدث على مستوى الحياة العامة والخاصة من قبل أشخاص من الدوائر المقربة من الضحية بما في ذلك أفراد العائلة بالإضافة إلى أفراد المجتمع الأوسع من ذلك.

على مدار نصف القرن الماضي أخذ المجتمع الدولي خطوات لإنهاء العنف ضد المرأة (VAW)، وجاء تعريف التمييز ضد المرأة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) المُقررة في عام 1979 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة (UN) أنه "...أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس نوع الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل أو إبطال الاعتراف بالمرأة، أو بممارساتها، بغض النظر عن حالتها الزوجية، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر"<sup>1</sup>، وفي عام 1993 أخذ إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة خطوة أخرى بتعريفه ممارسات العنف ضد المرأة بـ "أي فعل عنيف تدفع إليه العصبية على أساس نوع الجنس، ويترتب عليه، أو يُدَّجج أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو في الحياة الخاصة"<sup>2</sup>.

استرعى هذا الارتباط العالمي بالعنف ضد المرأة الانتباه الفوري والسريع على مستويات التشريع وصناعة السياسة العامة، بالإضافة إلى التحقيقات الأكاديمية داخل منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) حيث ترسخت العادات الأبوية.

تركز هذه الورقة البحثية على العنف على أساس نوع الجنس (GBV) والموجه ضد النساء والفتيات في مصر والمغرب من خلال تحقيق مقارن بين القوانين والسياسات، ومن خلال استقصاء أمن المرأة على مدار العقدين الماضيين، نجد أن مصر مرت بتطور في مكافحة ختان الإناث (FGM) والعنف الاقتصادي تجاه المرأة، بينما كان تطور المغرب بإصدار قانون أحوال شخصية أكثر تحرراً، وفي مجال العنف المنزلي ضد المرأة أيضاً.

كيف يمكننا فهم هذا الاختلاف بين دولتين بشمال أفريقيا حيث الشريعة الإسلامية هي أساس القوانين الأسرية؟ وكيف أثرت العلاقات بين المجتمع والدولة على جهود مكافحة العنف ضد المرأة في كلتا الدولتين؟

نحن نتبنى تعريفات هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن العنف على أساس نوع الجنس وأشكال العنف والعنف الاقتصادي، ويتم تعريف العنف على أساس نوع الجنس أنه "الأفعال الضارة التي ترتكب تجاه شخص أو مجموعة ما بناءً على جنسهم"، وأشكال العنف ضد النساء والفتيات يتم تعريفها أنها "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يُدَّجج أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو في الحياة الخاصة، ويُفهم بالعنف ضد المرأة أنه يشمل على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: العنف البدني

1. (UN Women, n.d.a).

2. (UNGA, 1993).

والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة، أو في إطار المجتمع العام، أو ما ترتكبه الدولة أو ما تتغاضى عنه"<sup>3</sup>.

العنف الاقتصادي يُعرف بـ "التسبب في أو محاولة التسبب في جعل شخص تابعاً (أو معتمداً على) شخص آخر، عن طريق التحكم في الموارد المالية أو المنع من الوصول إلى المال و / أو المنع من الذهاب إلى المدرسة أو العمل"<sup>4</sup>.

نستند إلى المقالات والتقارير ونقوم بدمجهم مع أفكار من 17 مقابلة مطولة، حيث قمنا بإجراء تلك المقابلات عبر زووم، مما مكننا من لقاء الأطراف المعنية من مسؤولين، ورجال قانون، وعاملين بالمجال الأكاديمي، ودعاة من المجتمع المدني، وكانت المقابلات قائمة على أسئلة مفتوحة غير محددة كلياً بشكل مسبق لإتاحة المجال لإدراك الأفكار القيمة الموجودة في السياق.

في الجزء الأول من ورقتنا البحثية نقوم بمراجعة الجنسانية والعنف في الأعمال العلمية، وفي الجزء الثاني نعطي نظرة عامة سريعة عن حالة أمن المرأة في مصر والمغرب، وفي الجزء الثالث نقوم بتحليل السياسات المثيرة للجدل، الدائرة حول العنف ضد المرأة، وفي الجزء الرابع نقيم السياسات العامة وتتعرف على مناطق النجاح والإخفاق، ونختتم بجزء خاص بتوصيات حول السياسة العامة، يشير إلى ممارسات يمكن أن تساهم في تطوير الأمن على أساس نوع الجنس في دول شمال أفريقيا.

## مراجعة الأدبيات

كانت دراسة عالمة الاجتماع المغربية فاطمة المرينسي عن الجنسانية والأبوية، من أولى المساهمات عن المرأة في المجتمع بواسطة مختص عربي<sup>5</sup>، ثم تُبعت بأعمال أخرى<sup>6</sup>، وأنتج إدوارد سعيد بنية اعتمدت عليها مئات الدراسات التي انتقدت تمثيل النساء بالكتابات الغربية، وأدوار النوع الاجتماعي أو الجنس بالشرق<sup>7</sup>، مقارنة المنطقة وممثليها وحركية العلاقة بتلك الخاصة بالغرب على أساس ازدواجية المنطقي / الغير منطقي، والحر/ المتحكم به، والحضاري / الغير حضاري، قد ساعد على تبرير المشروع الاستعماري في المنطقة<sup>8</sup>، حيث احتاجت النساء إلى الإنقاذ<sup>9</sup>.

رُبطت العائلة المسلمة والقوانين الجنائية بحالة المرأة وحقوقها، وعلى عكس التصورات بتقييد حريات المرأة بسبب قوانين الإسلام، أظهرت العديد من الدراسات عن الأعراف

3. (UN Women, n.d.b).

4. نفس المصدر السابق.

5. (Mernissi, 1975).

6. (Beck & Keddie, 1978; Fernea & Bezirgan, 1977).

7. (Said, 1979).

8. هذا التطوير الاستعماري كان في غاية القوة لدرجة أن تقرير التنمية الإنسانية العربية الصادر في عام 2005 بواسطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد أتهم من قِبل بعض علماء ومختصي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بتبني رؤية مشابهة، رؤية تحليلية عزت التحديات التي تواجه المرأة إلى الثقافة والدين، (Abu-Lughod, 2009; Bayat, 2005).

9. (Ahmed, 1992; Boddy, 2007; Thompson, 2000).

القانونية الإسلامية قبل الاستعمار أنه قد كان هناك تراث متنوع عبر المجتمعات العربية والإسلامية، مما أتاح مستويات شتى من الحقوق والحمايات<sup>10</sup>، بينما بدت القوانين القياسية قاسية ومُقيّدة في بعض الأوقات، أصبحت المحاكم الإسلامية مساحات للنساء لتعزيز حقوقهن حيث سمح الفقهاء بالممارسات اليومية، بعد الخطاب الصارم المتعلق بإظهار الاختلاف بين حكم الأمر الواقع وحكم القانون<sup>11</sup>.

بالرغم من ذلك فإن تقنين أحكام الشريعة في الكيانات القانونية الحديثة، التي تبعت انتهاء الاستعمار وظهور الدول القومية الحديثة، نتج عنه صور مختلفة لحقوق المرأة داخل القانون، أصبحت سياسات بناء الائتلاف في العديد من الدول، بين نخبة الحكم الجديدة ما بعد الاستعمار والنخبة التقليدية، أكثر قبلية وتحفظاً، وتتقاطع مع قضية حقوق المرأة كقضية تعاون أو قضية نزاع<sup>12</sup>.

وبالرغم من هذه الدراسات المهمة، ظل التركيز على العنف كجانب مهم من تجارب المرأة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، غير مدروس بشكل كافٍ حتى العقد الذي بدأ في 2010، لم تتحقق الفحوصات المتعلقة بالعمل الجماعي للمرأة، والشبكات التي هدفت إلى استطلاع كل من الميدان الديني<sup>13</sup> أو الميدان الاقتصادي<sup>14</sup>، من قدرة تلك الشبكات على منح الأمان النفسي والجسدي للمرأة أو من قدرتها على الاحتجاج على مضايقة المرأة جسدياً أو نفسياً.

مع ظهور الانتفاضات العربية في أواخر عام 2010، زادت الدراسات المخصصة لفحص العنف على أساس نوع الجنس<sup>15</sup>، والصراعات اليومية بين المرأة وسلطات الدولة<sup>16</sup>.

جلبت الاحتجاجات الضخمة المشهورة قضايا العنف إلى مقدمة الدراسات الأكاديمية، بالإضافة إلى دراسات صنع السياسة العامة على ثلاث مستويات، على أحد المستويات أظهرت الاحتجاجات صراع المرأة السياسي والاجتماعي لأجل الديمقراطية، فكانت قصة النشاطات اللاتي كن في مقدمة الحركات الاجتماعية الضخمة، جزءاً من كتابة "صنع" التاريخ بتغيير النظام الحاكم ومناهضة الاستبداد<sup>17</sup>.

على مستوى آخر، كشفت حراكية الانتفاضات، وما تلاها من أحداث، ضعف وهشاشة الأمن على أساس نوع الجنس على الصعيد العام، وفشل الدولة طويل الأمد في حماية النساء والأطفال على الصعيد الخاص فضلاً عن الصعيد العام<sup>18</sup>.

10. (Charrad, 2001; Esposito & DeLong-Bas, 2001; Kelly & Breslin, 2010; Rizzo et al., 2007).

11. (Peirce, 2003; Rapoport, 2005; Tucker, 1998, 2008).

12. (Charrad, 2001; Kholoussy, 2010; Sonbol, 1996; Tucker, 1998).

13. (Arat, 2005; Deeb, 2006; Mahmood, 2005).

14. (Abisaab, 2010; Hoodfar, 1997; Singerman, 1995).

15. (Ennaji & Sadiqi, 2011; Salhi, 2013).

16. (Elliott, 2020).

17. (Abouelnaga, 2016; Allam, 2018; Hafez, 2019; Stephan & Charrad, 2020).

18. (Stephan & Charrad, 2020; Tadros, 2016).

وعلى المستوى الثالث، قد أسهم تحول الاحتجاج السلمي إلى حروب أهلية، وظهور أمثلة سيئة، لا علاقة لها بالدولة، في شكل سياسي وعسكري كتنظيم الدولة الإسلامية (داعش) (ISIS)، أسهم في دراسة العنف الجنسي المرتبط بالصراع المتعلق بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بشكل لم يسبق له مثيل<sup>19</sup>، وبينما تقوم هذه الورقة البحثية على دراسة قائمة بالفعل، فإنها تركز على صناعة السياسة العامة وحراكية المفاوضات بين الأطراف المعنية بقضايا العنف ضد المرأة.

## حالة العنف ضد المرأة في مصر والمغرب

تم إجراء دراسات استقصائية قومية في كلٍ من مصر والمغرب لتقييم مدى العنف ضد المرأة والفتيات (VAWG).

في المغرب تم إجراء أول دراسة استقصائية من قبل المندوبية السامية المغربية للتخطيط (HCP) بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وأجريت دراسة استقصائية ثانية في عام 2018.

في مصر تم نشر الدراسة الاستقصائية الأولى في عام 2009 وقد أجريت من قبل المجلس القومي للمرأة (NCW) بالتعاون مع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية، وقد صدرت دراسة ثانية في عام 2015 تركز على التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة، وقد تمت من قبل المجلس القومي للمرأة والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (CAPMAS) بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)<sup>20</sup>.

## العنف ضد المرأة في المغرب

تم إجراء الدراسة الاستقصائية الأولى على الصعيد الوطني بالمغرب للتحقيق في العنف على أساس نوع الجنس، بدايةً من يونيو 2009 حتى يناير 2010، وركزت الدراسة على عينة مكونة من 8300 امرأة تتراوح أعمارهن بين 18-65 سنة<sup>21</sup>، وأظهرت نتائج الدراسة<sup>22</sup> أن حوالي 62% من النساء المغربيات قد مررن بواحدة على الأقل من أشكال العنف، وكانت أشكال العنف التي تتضمن عنف نفسي بنسبة (48%)، والعنف المقيد لحقوق الفرد (31%)، والعنف المرتبط بتطبيق القانون (17.3%)، والعنف الجسدي (15.2%)، والعنف الجنسي (8.7%)، والعنف الاقتصادي (8.2%)<sup>23</sup>.

19. (Allam, 2016; Cooke, 2019; Nordås & Cohen, 2021).

20. كان من المتوقع أن تبدأ دراسة ثالثة في 2019-2020، ولكن أُجلت بسبب جائحة كورونا. بالأسفل بعض النتائج المهمة عن حوادث العنف ضد المرأة في كلتا الدولتين.

21. (UN Women, 2011).

22. (Alami, 2011).

23. حددت الدراسة أنواع العنف بكل تصنيف كما يلي: يقتضي العنف النفسي جميع أشكال العنف التي تهدف إلى التحكم في أو عزل أو إذلال المرأة، ويتضمن العنف الذي يقيد حقوق الفرد أفعال السيطرة على تحركات المرأة أو طريقة لباسها أو اختيار الأصدقاء أو العمل أو التعليم بالإضافة إلى السيطرة على استخدام وسائل تنظيم الحمل، ويتضمن العنف المرتبط بتطبيق القانون الأفعال التي تنتج عن الفشل في تطبيق القانون 70-03/2004 من قانون الأسرة (المدونة)، ويستلزم العنف الجسدي كل أنواع الأذى التي تؤثر على أمن المرأة الجسدي، ويتضمن العنف الجنسي كلاً من الإكراه الجنسي والمضايقة الجنسية واللمس الجنسي والتحرّض على الدعارة وكل الأنشطة الجنسية الإجبارية غير المرغوب فيها، ويتضمن العنف الاقتصادي جميع الأفعال التي تهدف إلى تقييد وصول المرأة للموارد والحيارة الحرة لها.

من بين 52.6% من أشكال العنف التي تقع في السياق المنزلي "داخل المنزل"، كانت 55% منها زوجية، ومن بين نسبة 47.4% من حالات العنف التي وقعت خارج المنزل، كانت 32.9% منها في أماكن عامة، و24.2% منها حدثت في مؤسسات تعليمية، و16% منها حدثت في أماكن العمل.

ورغم النسب المرتفعة لحالات العنف ضد المرأة، كانت الأرقام المُقدّمة للسلطات أقل من ذلك بكثير، وأظهرت النتائج أن 17.4% فقط من العنف في الحيز أو الصعيد العام، ونسبة 3% فقط من النساء اللاتي يتعرضن لعنف منزلي قد قُدمت إلى السلطات<sup>24</sup>.

بعد تبني القانون 103-13-2018 الذي جرم العنف ضد المرأة، قامت المندوبية السامية للتخطيط بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بعمل دراسة استقصائية في عام 2019، وتكونت عينة الدراسة من 12000 امرأة و3000 رجل تتراوح أعمارهم بين 15-74 سنة، وأظهرت أن 57.1% من النساء قد تعرضن لواقعة على الأقل من أشكال العنف<sup>25</sup>، وكان الشكل الأكثر شيوعاً هو العنف النفسي بنسبة (47.5%)، ثم تلاه العنف الاقتصادي (14.3%)، والعنف الجنسي (13.6%)، والعنف الجسدي (12.9%)، والعنف الإلكتروني (13.8%).

كانت الحالة الأكثر انتشاراً بين الحالات التي واجهت بها النساء العنف هي الحالات المنزلية الزوجية بنسبة (46.1%)، وتلاها العنف على الصعيد العام في المؤسسات التعليمية (22.4%)، ثم الحالات المنزلية غير الزوجية (18.6%)، وأماكن العمل (15.1%)، والأماكن العامة (12.6%)<sup>26</sup>. ازدادت نسبة تقديم التقارير حول العنف ضد المرأة منذ عام 2009، ولكنها ظلت منخفضة حيث أبلغت 6% فقط من النساء الضحايا عن العنف ضدهن للشرطة<sup>27</sup>.

أظهرت كلتا الدراستين أن نسب العنف لم تختلف بشكل ملحوظ اعتماداً على مناطق المدن أو الريف أو مستوى تعليم المرأة، ورغم ذلك اتضح أن العمر على صلة بالموضوع حيث كانت النساء الأصغر سناً يتعرضن للعنف أكثر، وكانت نسبة حالات العنف ضد النساء من الشريحة العمرية 15-19 عام هي 70.7%، بينما كانت النسبة 65.8% للنساء من الشريحة العمرية 20-40 عام، وكان العنف النفسي هو الصورة الأكثر شيوعاً من صور العنف، بينما تضاعف العنف الجنسي والاقتصادي، وبالإتيان إلى الجانب المكاني فقد أظهرت الحالات المنزلية (الزوجية وغير الزوجية) أعلى نسب، وظل العنف في أماكن العمل بنفس المستوى تقريباً، بينما انخفضت نسبة العنف داخل المؤسسات التعليمية، وانخفض العنف على الصعيد العام (بغير أماكن العمل والمؤسسات التعليمية) إلى النصف تقريباً، وأظهرت الدراسة أن قطاع كبير من المغاربة (48% من النساء و70% من الرجال) لا زال يرى أن العنف المنزلي هو شأن خاص لا يحتاج لتدخل الدولة، بالرغم من تفشي ظاهرة العنف المنزلي بالمجتمع<sup>28</sup>.

24. (Alami, 2011).

25. (Haut Commissariat au Plan & ONU Femmes, 2019).

26. نفس المصدر السابق.

27. (Revue de la police, Mars 2020).

28. (ONU Femmes, 2020).

## العنف ضد المرأة في مصر

ضمت الدراسة الاستقصائية الأولى على الصعيد الوطني بمصر عينة من 4408 مشارك ومشاركة من النساء والرجال.<sup>29</sup>

وتم تقسيم العينة إلى أربع فئات: نساء متزوجات أعمارهن بين 15-49، ورجال متزوجون أعمارهم بين 15-49، ونساء لم يسبق لهن الزواج أعمارهن 15-24، ورجال لم يسبق لهم الزواج أعمارهم 15-24.<sup>30</sup>

وأظهرت الدراسة أن 50.2% من النساء المتزوجات قد تعرضن للعنف الزوجي، وظهر ذلك في صورة عنف نفسي بنسبة (49.5%)، وعنف يقيد حرياتهن (19.7%)، وعنف جسدي (16.1%)، وعنف جنسي (13.8%).<sup>31</sup>

وواجهت حوالي 57% من النساء عنف منزلي غير زوجي، وأظهرت الأماكن العامة نسب مرتفعة من العنف ضد المرأة، حيث تعرضت 94% من الفتيات و72% من النساء المتزوجات للمضايقات اللفظية أو التحرش اللفظي بالشارع، وتعرضت 22% من الفتيات و17% من المتزوجات للتحرش الجنسي واللمس غير اللائق، وكانت نسبة التحرش اللفظي 21% بأماكن العمل و15% في المؤسسات التعليمية.<sup>32</sup>

أظهرت دراسة التكلفة الاقتصادية للعنف في 2015 أن العنف على أساس نوع الجنس قد كلف الاقتصاد المصري حوالي 312.5 مليون دولار، ما يساوي حوالي 0.1% من الناتج المحلي الإجمالي (GDP) للدولة، وشمل الرقم التكاليف المباشرة وغير المباشرة للعنف ضد المرأة كاتقال الضحية لمنزل جديد، والتأثير الناتج على وسائل النقل للعمل والمدرسة، والرعاية الطبية والنفسية لما بعد التعرض للعنف، وبالرغم من التطور الطفيف عن أرقام 2009، فقد أظهر تقرير 2015 أن 87% من النساء قد كن ضحايا للعنف الجنسي خلال حياتهن، وأن 13% من النساء قد واجهن على الأقل واحدة من صور العنف على أساس نوع الجنس، حيث تعرض 10% منهن لتحرش جنسي في الشوارع والأسواق، و7% تعرضن لذلك في وسائل النقل العام، و3.7% في أماكن العمل و1.2% في المدارس.

وأظهرت الدراسة أيضاً أن العنف في الحالات العامة قد تم من قبل غير الأقارب بشكل أساسي، حيث كان 13% من العنف الجنسي على الصعيد العام قد ارتكب من قبل ذكور زملاء بالعمل، و6% من قبل مدرسين ذكور، و5% من قبل معارف ذكور، و1% من قبل امرأة أخرى.

29. تمت الدراسة على عينة متنوعة لإدراك الاختلاف في التصورات والتجارب وردود الأفعال حول العنف على أساس نوع الجنس.

30. ضمت الدراسة سكان بمحافظات القاهرة والإسكندرية والشرقية والغربية وبنى سويف وسوهاج وقنا، من فئات ذات مستويات دخل وتعليم عدة، من مناطق ريفية ومدن (NCW, 2009).

31. ووفقاً للدراسة فإن العنف النفسي اقتضى العنف اللفظي والعاطفي كالإذلال والتحقير والتهديد بالعنف والتهديد بالطلاق، وتضمن العنف المقيد للحريات كلاً من العزل والحرمان من الرعاية الصحية اللازمة وتقييد التحرك بحرية والزيارات العائلية، واشتمل العنف الجسدي على صور الضرب والركل والإصابة وكسر العظام والخنق والأذى بسلاح، وتضمن العنف الجنسي الإكراه في الأنشطة الجنسية بشكل خاص.

32. (NCW, 2009).

وأما نسبة 24% من النساء اللاتي واجهن عنفاً زوجياً، كان 22.3% منه عنفاً نفسياً، و11.8% منه جسدياً، و6.5% منه جنسياً، وتضاعفت هذه النسب تقريباً عند سؤال المشاركين عن تجاربهم الحياتية مع العنف الزوجي<sup>33</sup>.

أظهرت الدراسة أن حوالي 9 من كل 10 نساء قد تعرضن للختان بمعدل 92%، وكانت الأجيال الأصغر سناً أقل عرضة للختان، حيث كانت النسبة للشريحة العمرية 18-19 سنة هي 60% و75% للشريحة العمرية 20-24 سنة، وعند السؤال عن الإجبار على الزواج كانت نسبة 11% من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 18-64 قد أجبرن على الزواج، بنسبة 6% للمدن بمقابل 14% للمناطق الريفية، وتزوجت 21% من النساء اللاتي أعمارهن بين 20-24 قبل بلوغ السن القانونية للزواج، وهي علامة تطور مقارنة بالفئة العمرية 60-64 حيث بلغ معدل الزواج المبكر بها إلى نسبة 41.34%.

## السياسات العامة والإصلاحات المناهضة للعنف ضد المرأة

قُدِّمَ تشريع جديد بكل من مصر والمغرب، ولكن تفاوت وقت ومكان تطبيقه بكتلتا الدولتين، وبمجيء الملك محمد السادس (منذ 1999 وحتى الآن) للسلطة في المغرب، لم يَقمَ فقط بتقديم قوانين جديدة لمكافحة العنف ضد المرأة، بل وضع أيضاً الحوار حول أمن المرأة كجزء من الحوار العالمي عن حقوق الإنسان، وفي مصر تم إصدار بعض الإصلاحات خلال العقد الأخير من نظام مبارك، ولكن تم اتخاذ خطوات أكثر بعد انتفاضات 2011 و2013 حيث ركز الحديث الرسمي حول المرأة على التمكين، وخاصة تحت رئاسة الرئيس عبد الفتاح السيسي.

وبينما مُنعت بعض ممارسات معارضة الشارع في أعقاب انتفاضة 2013،<sup>35</sup> جلبت أشكال أخرى من الحشد وبخاصة على الفضاء الرقمي العام، أجيال جديدة من الناشطات النسويات، وأثرت تغييرات المشهد السياسي الحاصلة في كلا البلدين على حقوق المرأة ومكافحة العنف ضد المرأة.

## الكفاح المضاد للعنف ضد المرأة في المغرب

بينما وُجدَ بعض التشريع بالمغرب خلال النصف الثاني من القرن العشرين، كان قانون الأسرة أو المدونة<sup>36</sup> هو ما قدم إصلاحات نوعية، فقد رفع قانون الأسرة السن القانوني للزواج من 15 إلى 18 عام، وألغى مفهوم وصاية أو قوامة الرجل الزوجية (الولي)، وقيد تعدد الزوجات من قبل الرجل ليُسمح بذلك فقط بموافقة قضائية وموافقة من الزوجة الأولى، وجعل الطلاق الشفهي من قبل الرجل غير قانوني ولا يقع إلا عندما يُصدق من قاضي، وحصلت المرأة على حقوق مساوية للرجل للشروع في طلاق قضائي والاستمرار بحضانة أطفالها في حال تزوجت مرة أخرى، ونقل قانون الأسرة الحديث القانوني حول دور المرأة في الأسرة من الطاعة التامة إلى الشراكة<sup>37</sup>.

33. (NCW, UNFPA & CAPMAS, 2015).

34. نفس المصدر السابق.

35. (Full English Translation of Egypt's New Protest Law - Politics - Egypt", n.d").

36. المدونة هو اختصار لمدونة الأحوال الشخصية، والمعروف أيضاً بقانون الأسرة في القانون المغربي.

37. (Manal, 2020).

كانت المدونة بشكل جزئي نتيجةً للروح الإصلاحية المُضمنة في نظام هيئة الإنصاف والمصالحة المغربية (ERC)، وطريق حقوق الإنسان الذي تبناه الملك محمد السادس<sup>38</sup>، وسمحت سيطرة العاهل على كل من القوة السياسية والسلطة الدينية في المجتمع المغربي بتنفيذ إصلاحات حساسة وهائلة على أساس نوع الجنس، على الرغم من مقاومة الجماعات المتحفظة داخل المجتمع<sup>39</sup>.

نفذت المغرب في عام 2008 برنامج تمكين، وهو عبارة عن مبادرة تربط أطراف معنية عديدة تشمل 13 وزارة و40 منظمة غير هادفة للربح و8 وكالات تابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبتطبيقه كبرنامج رائد منذ 2008-2012، تصور برنامج تمكين العنف ضد المرأة كمشكلة معقدة تحتاج إلى آليات حماية متعددة عبر المحافظات والقطاعات، وقد رفع البرنامج من مستوى الوعي حول أهمية المساواة بين الجنسين على المستوى المحلي، مستهدفاً مناطق محلية في 6 محافظات ذات معدلات عالية من الفقر وعدم المساواة بين الجنسين<sup>40</sup>. تم تجهيز أماكن<sup>41</sup> لاستقبال ضحايا العنف من النساء ومددهن بالدعم النفسي والنصح القانوني والتدريب المهني والتعليم، وامتد التنفيذ الناجح للبرنامج الرائد بعد 2012 ومازال مستمراً في توجيه التدخلات الرسمية وتدخلات المجتمع المدني على المستويين المحلي والدولي<sup>42</sup>.

مع مجيء الانتفاضات العربية في 2011، دعت حركة حشد الشباب والنساء المشهورة في 20 فبراير إلى تحسين حقوقهم، وكاستجابة لذلك، شكل الملك لجنة من القضاة وخبراء الاقتصاد وعلم الاجتماع لإعداد دستور جديد<sup>43</sup>، سلطت العديد من مواد الدستور الجديد الضوء على مبادئ المساواة وعدم التمييز، ونصت المادة 6 على تساوي الحقوق والحريات للرجل والمرأة، بالإضافة إلى مشاركتها الكاملة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأكدت المادة 19 على مسؤولية الدولة في تطبيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة من خلال مؤسسة مخصصة لتعزيز المساواة<sup>44</sup> وعدم التمييز<sup>45</sup>.

وفي 17 يونيو قُدم الدستور الجديد للشعب، وعلى الرغم من غياب النقاشات العامة وأن اللجنة المنسقة لم تكن مسؤولة أمام أحد بخلاف الملك، فإن ذلك الدستور كان مهتماً بالمستقبل مقارنةً بسابقه<sup>46</sup>.

38. (Dennerlein, 2012).

39. (Daadaoui, 2011; Hammoudi, 1997; Waterbury, 1970).

40. (Ministère du développement social de la famille et de la solidarité, 2008).

41. المناطق هي مراكش - تانسيفت - الحوز، وتادلة-أزيلال، وسوس - ماسة - درعة، وطنجة - تطوان، وجهة الشرق، وفاس - بولمان.

42. (Royaume du Maroc, 2021).

43. (Bendourou, 2012).

44. ولرؤية مفصلة عن كيفية معالجة دستور 2011 المغربي للقضايا المتعلقة بنوع الجنس، انظر قاعدة البيانات الدستورية للمساواة بين الجنسين بهيئة الأمم المتحدة للمرأة، (UN Women Global Gender Equality Constitution Database., n.d).

45. (Kingdom of Morocco, 2011).

46. (Ottaway, 2011; Sater, 2011).

قاد تحالف من البرلمانيين والمنظمات غير الحكومية (NGOs) حملةً في 2012 لتجريم العنف ضد المرأة، وفي 2014 ألغيت أجزاء من المادة 475 من القانون الجنائي والتي كانت تتيح للمغتصبين الهروب من الملاحقة القضائية في حال الزواج من ضحاياهن القاصرات، وُعدّل القانون الجنائي في 2016 لتقنين الإجهاض في حالات الاغتصاب، وزيادة العقوبات على التحرش الجنسي واغتصاب القاصرات<sup>47</sup>، وشملت الإصلاحات أيضاً إصدار القانون 27-14/2016 لمحاربة الإتجار بالبشر<sup>48</sup>.

عكست العلاقة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية والناشطات مسار مثير للنزاع، حيث كانت تشريعات الدولة غالباً أقل من تطلعات الناشطات النسويات، وفي 2013 قُدم مشروع قانون تمهيدي لتجريم العنف ضد المرأة من قِبَل وزارة التضامن والأسرة والمرأة والتنمية الاجتماعية (MSDFS)، وتعرض المشروع لنقد شديد من منظمات المجتمع المدني (CSOs)، وخاصةً تحالف ربيع الكرامة، بسبب الافتقار للتشاور مع منظمات الحركات الشعبية<sup>49</sup>، واستغرق الأمر 5 سنوات لإصدار القانون 103-13/2018 لتجريم العنف ضد المرأة، ورغم بعض التعديلات إلا أنه من الملاحظ أن القانون معتمد على جانب الملاحقة القضائية بينما لا يولي الاهتمام الكافي بإجراءات الوقاية والحماية<sup>50</sup>.

واعتبرت بعض الناشطات أن القانون قد فشل في تحقيق مبتغاه في تحديد أشكال العنف ضد المرأة كالإغتصاب الزوجي والعنف ضد الأمهات العزباوات، وأنواع أخرى من العنف الاقتصادي الذي يحدث في الحالات المنزلية كمنع المرأة من استلام ميراثها، وقد انتُقد لتحديد الاغتصاب بناءً على وجود أو غياب العلاقة الزوجية بدلاً من موافقة الضحية الأثني على الاشتراك في النشاط الجنسي<sup>51</sup>، وتضمنت انتقادات أخرى اعتراضات على صيغة القانون التي ركزت على ما تصوره المشرعون كاعتداء على الأخلاق العامة وفساد للشباب وليس الأمن الجسدي للمرأة<sup>52</sup>، واعتترضت انتقادات أخرى على السماح بوقف كل الإجراءات القضائية بمجرد سحب دعوى الشكوى من قِبَل الضحية، ما يتيح المجال للضغط المجتمعي على الضحايا من العائلة أو المجتمع<sup>53</sup>.

وعلى الرغم من ذلك كان للقانون أثر إيجابي على أمن المرأة حيث قام بتحديد أنواع من العنف ضد المرأة، والتمييز بين صور العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي، وجرم الزواج بالإجبار والابتزاز الجنسي والتحرش الجنسي في كل من الحيزين الواقعي والافتراضي، وأدخل عقوبات أشد على المعتدي في حالات الاعتداء على ضحايا قاصرات أو من ذوي الاحتياجات الخاصة أو في حال كان المعتدي له سلطة خاصة على الضحية<sup>54</sup>، وقدم القانون أيضاً إجراءات حماية في حالات العنف الجسدي الزوجي، مانعاً وصول العدوانية الزوجية إلى أسرة الضحية والمعتدي من التحكم في ممتلكات العائلة، وحرماً المعتدي من أي وسيلة اعتداء لديه.

.47 (Euromed Rights, 2015).

.48 (Royaume du Maroc, 2016).

.49 (ADFM, 2019).

.50 (S. Benmesoud, personal communication, July 27, 2021).

.51 (Morocco, 2016).

.52 (A. Saadoun, personal communication).

.53 (ADFM, 2019).

.54 (Ministère de la Solidarité, de l'Insertion Sociale et de la Famille, n.d).

وأُنشأ القانون أيضاً وحدات لاستقبال ودعم ضحايا العنف من النساء (WVV)، والمعروفة بخلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف، وتم إنشاء هذه الوحدات بداخل محاكم الدرجة الأولى والدرجة الثانية، والمؤسسات المحلية والمركزية لوزارة التضامن الاجتماعي والصحة والشباب، بالإضافة إلى أقسام الشرطة في كل من المديرية العامة للأمن الوطني (GDNS) والدرك الملكي.

وأنشأت لجنة قومية مركزية جديدة للمرأة تحت رعاية وزارة التضامن الاجتماعي، لتنسيق التدخلات الرسمية وغير الرسمية الداعمة لضحايا العنف من النساء، وتمتلك اللجنة الجديدة مقر رئيسي بممثلين محليين بجانب أعضاء الخلايا المحلية المُلحقة بالمحاكم في مختلف المحافظات، ويهدف هذا التركيب المترابط إلى تنسيق العمل بين الأقسام القضائية والإدارية، وتحسين الإبلاغ عن جرائم العنف ضد المرأة، والنصح لأفضل الممارسات لحماية المرأة، والتعرف على التحديات الكبرى التي تعرقل تنفيذ القانون<sup>55</sup>.

## الكفاح المضاد للعنف ضد المرأة في مصر

واجهت الناشطات والمجموعات النسوية بمصر تحديات من شخصيات حكومية، بالإضافة إلى المجموعات المتحفظة داخل المجتمع، والتي ظنت أن النقاشات حول حقوق المرأة والعنف ضد المرأة مدمرة اجتماعياً وسياسياً، وتطورت المطالبات النسوية على مرحلتين من الحراك: حراك رسمي نخبوي مُقدم من قبل المجلس القومي للمرأة منذ تأسيسه في عام 2000، والذي كان مدعوماً بواسطة سيدة مصر الأولى في ذلك الحين سوزان مبارك، وحراك من قبل دعاة حقوق الإنسان وحقوق المرأة، وبينما ركز الأول على تحسين حقوق المرأة على الصعيد الخاص، قد ركز الثاني على أمان المرأة على الصعيد العام، خاصةً خلال صور المشاركة السياسية، فضلاً عن تركيزه على الصعيد الخاص<sup>56</sup>.

في عام 2000، عُدل القانون 100/1985 الذي نظم الزواج والطلاق ليسمح للمرأة بوضع اشتراطات في عقود الزواج<sup>57</sup>، وسمح للمرأة بطلب الطلاق القضائي، الخلع، إذا تنازلت عن كل حقوقها المالية لزوجها، وقبل هذا القانون كان الرجل فقط هو القادر على الشروع في الطلاق، وفي عام 2004 وبسبب ارتفاع نسبة حالات الطلاق القائمة على قانون الخلع، تم إنشاء محكمة حصرية للفصل في النزاعات الأسرية<sup>58</sup>.

شهدت مصر في عام 2011 انتفاضة هائلة تطالب بتغيير النظام الحاكم، وخلال الأيام الأولى للانتفاضة تم حشد النساء بأعداد كبيرة، لأجل تغيير النظام الحاكم أكثر من قضايا المرأة، ومع الحشد المتزايد للنساء في ميدان التحرير والأماكن العامة الأخرى، زادت حالات العنف على أساس نوع الجنس، مما لفت الانتباه لتنفيذ إجراءات حماية جديدة<sup>59</sup>، وأصبح الحشد ضد قضايا العنف على أساس نوع الجنس أولوية فقط بعد سقوط نظام مبارك، عندما تحولت يوتوبيا "المدينة الفاضلة" ميدان التحرير إلى دبستوبيا "المدينة الفاسدة"، كما ذكرت شيرين أبو النجا<sup>60</sup>.

55. (Ministère de la Solidarité, de l'Insertion Sociale et de la Famille, n.d).

56. (Abouelnaga, 2016; Allam, 2018).

57. (El Alami, 1994).

58. (al-Tawil, 2017).

59. (Shash, 2017).

60. (Abouelnaga, 2016).

وتولى المجتمع المدني تنظيم حملات للحماية، واعتمدت الجهود على المبادرات الموجودة كتطبيق خريطة تحرش، تطبيق من عام 2010 يبلغ عن حالات العنف على أساس نوع الجنس بينما يحدد الأماكن التي من الخطر تواجد النساء بها<sup>61</sup>، وحملة "امسك متحرش" هي حركة شعبية أخرى أطلقت في أكتوبر 2012، وهدفت إلى تعزيز أمان المرأة في الأماكن العامة، بالاعتماد على النشاط من الذكور والإناث، وإلى إنهاء ثقافة العار عن طريق فضح المتحرشين<sup>62</sup>.

حصل تغيير في رئاسة المجلس القومي للمرأة بسقوط نظام مبارك، والتي أصبحت أكثر استجابة للقضايا النسوية<sup>63</sup>، وقد قامت بالضغط على وزارة الداخلية (MOI) لتثبيت كاميرات بالشوارع وزيادة الأمن في الأماكن العامة<sup>64</sup>، وفي عام 2013 أنشأت وزارة الداخلية وحدة خاصة لمكافحة العنف ضد المرأة، مزودة بضابطات شرطة مدربات، وكانت خطة الوزارة أن تقوم بتوسيع الوحدة لتمتد إلى المستويات المحلية عبر البلاد.

أدى اضطراب سياسي إلى انتفاضة أخرى في 2013 وعزل الرئيس محمد مرسي (منذ 2012-2013)، وأدى الحشد السياسي النسائي إلى زيادة في معدل حالات العنف ضد المرأة في 2014، وتعرضت امرأة إلى حادثة اعتداء جنسي جماعي خلال أحد الاحتفالات الضخمة في ميدان التحرير عقب انتخاب الرئيس السيسي (منذ 2014 وحتى الآن)، وبينما لم يكن هذا الاعتداء هو الأول خلال أحداث سياسية<sup>65</sup>، أكدت الحادثة على شدة العنف على أساس نوع الجنس حتى خلال الاحتفالات الموالية للنظام، وكرد على ذلك، تعهد الرئيس المنتخب حديثاً بدعم الدولة لمكافحة العنف ضد المرأة<sup>66</sup>، مُشكلاً لجنة وزارية لتقوم بإعداد خطة قومية لمكافحة العنف ضد المرأة<sup>67</sup>، ونصت المادة 11 من دستور 2014 على أن "الدولة تلتزم بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة في التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل"<sup>68</sup>.

وفي 2015 صدرت خطة قومية لمكافحة العنف ضد المرأة، حددت السياسات العامة اللازمة واقترحت أشكال جديدة من التعاون بين المجلس القومي للمرأة والحكومة، خاصة حول التدريب المهني للمسؤولين لتطوير تنفيذ سياسات مكافحة العنف ضد المرأة<sup>69</sup>.

61. (Abouelnaga, 2016).

62. (Elba, 2014).

63. (Feminist and human rights activist, personal communication, June 29, 2021).

64. (Ahram Online, 2012).

65. لمعلومات أكثر حول العنف الجنسي ضد النساء في الأماكن العامة خلال الحشد السياسي، انظر الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان وغيرها لعام 2014.

66. (Kirkpatrick, 2014).

67. شملت اللجنة أعضاء من المجلس القومي للمرأة ووزارات الداخلية والعدل والتضامن الاجتماعي والأوقاف والصحة والتعليم والقوى العاملة، وامتدت فيما بعد لتشمل وزارات السياحة والثقافة والتعليم العالي، بالإضافة لممثلين عن الأزهر الشريف والكنيسة المصرية.

68. (Arab Republic of Egypt, n.d).

69. (NCW, 2015b).

في عام 2017 شارك المجلس القومي للمرأة بفاعلية في صياغة خطة وطنية لأجل المرأة تُدعى تمكين 2030،<sup>70</sup> وقد بُنيت هذه الخطة على أساس أفكار الأطراف المعنية من داخل الحكومة، بالإضافة إلى أعضاء من البرلمان ومنظمات غير ربحية ونقابات مهنية وأكاديميين، وتعهّدت الخطة بدمج المرأة في تنفيذ أهداف التنمية المُستدامة (SDGs)، وبتقليل معدلات العنف ضد المرأة إلى 0% بحلول عام 2030.<sup>71</sup>

واشتملت إصلاحات أخرى على تعديل القانون الجنائي ليتضمن إجراءات أشد قسوة ضد الاعتداءات الجنسية، وتم تحديد التحرش الجنسي كجريمة بكل من الفضاء العام والرقمي لأول مرة، وصدر القانون 2016/82 لتجريم الإساءة الجنسية والإتجار بالبشر<sup>72</sup>، وفي عام 2020 أضاف القانون 2020/177 مادة جديدة إلى القانون الجنائي، بالحفاظ على سرية هويات الضحايا لتشجيع الإبلاغ عن الاعتداءات<sup>73</sup>، كان هذا التشريع بشكل جزئي استجابةً لحملة على وسائل التواصل الاجتماعي قادتها إيجيشن ميلينالز (Egyptian millennials) حول حالات التحرش الجنسي<sup>74</sup>، وفي أغسطس 2021 صدق الرئيس المصري على مشروع قانون مُصدق برلمانياً بمضاعفة العقوبة الحالية للتحرش الجنسي في كلا الفضاءين العام والرقمي<sup>75</sup>.

في 2016 رفع القانون 2016/78 العقوبة على كل الأطراف المشاركة في عملية ختان الإناث، بما في ذلك الأوبن والعاملين بالمجال الطبي، وتم منع ختان الإناث بأمر رسمي من وزارة الصحة في عام 2007، ثم تم تجريمه في 2008، و زاد التعديل الأخير للقانون الجنائي في مارس 2021 العقوبات على مرتكبي جريمة ختان الإناث، من حد أدنى 5 إلى 7 سنين وحتى 15 سنة إذا تسببت العملية في موت أو إعاقة<sup>76</sup>، وكان القانون تنمةً لمبادرة قومية لتقليل معدلات ختان الإناث بين الفتيات<sup>77</sup>، والمعدل المُستهدف بحلول عام 2030 هو 55% حيث ستظل النساء الأكبر سنًا اللاتي تعرضن للختان داخلاتٍ بالإحصاء<sup>78</sup>، وجُرم القانون 2021/10 المطالبات بختان الإناث حتى وإن لم تؤد إلى ممارسات فعلية<sup>79</sup>، وحظر القانون كذلك الحديث العام حول التبرير الطبي المحتمل لختان الإناث<sup>80</sup>.

على الجانب الاقتصادي كانت هناك إصلاحات عديدة لتقليل العنف الاقتصادي وتحسين وصول المرأة لحقوقها المالية، وفي 2017 أدخل قانون الموارث (2017/Law 219)

.70 (NCW, 2017).

.71 (Morsi, 2017).

.72 (NCW, 2015a).

.73 (NCW, 2020b).

.74 (BBC News, 2021).

.75 (Egypt Independent, 2021b).

.76 (EgyptToday, 2021a).

.77 (NCW, 2020a).

.78 (NCW, 2017).

.79 (Ahram Online, 2021).

.80 (NCW, 2021).

مواد جديدة لتجريم منع المرأة من الحصول على ميراثها<sup>81</sup>، إصلاح وقائي اقتصادي آخر تم تقديمه في 2019 بتعديل قانون النفقة<sup>82</sup>، وقد رفع الغرامة على الرجل الممتنع عن دفع النفقة الرسمية لتطبيقه وأطفاله من 500 جنيه إلى 5000 جنيه، والسجن لمدة عام، بالإضافة إلى منع الذي وُجد أنه مُذنب من الحصول على بعض الخدمات العامة، حتى يتم تأمين حقوق المرأة المطلقة<sup>83</sup>.

بالإضافة لذلك قامت الحكومة بجهود للوصول للنساء اللاتي بحاجة لرعاية في المناطق الريفية، من خلال تدريب مجموعات جديدة من الأخصائيات الاجتماعيات المعروفات بالرائدات الريفيات، وتلقى الرائدات الريفيات بالتبعية لوزارة التضامن الاجتماعي تدريباً دورياً من المجلس القومي للمرأة، عن صحة المرأة والإجراءات الوقائية، ويعملن كمرشدات اجتماعيات لتعليم النساء الريفيات حول ممارسات ختان الإناث، ومساعدة المجتمعات المحلية التي في حاجة للرعاية للحصول على برامج شبكات الأمان الاجتماعي، بما في ذلك تكافل وكرامة<sup>84</sup>، وهو برنامج يتيح التحويل النقدي للأسر الفقيرة التي تضم الأطفال وكبار السن، ويستهدف هذا البرنامج المجموعات المعرضة للخطر، وقد وصل إلى 3.6 مليون أسرة، وكانت نسبة 89% من المستفيدين نساء<sup>85</sup>.

## التحديات أمام جهود منع العنف ضد المرأة: تقييم استجابات السياسة العامة

في المغرب تسبب برنامج تمكين في إصلاحات بارزة لمكافحة العنف ضد المرأة<sup>86</sup>، التغييرات في القانون الجنائي، وإنشاء خلايا للتكفل بالنساء ضحايا العنف، ونظام إبلاغ لجمع المعلومات، كانت كلها ثمرات للبرنامج<sup>87</sup>، ورغم ذلك فمع ختام المرحلة التجريبية أنفض العمل الجماعي بين الدولة والمنظمات غير الحكومية، وبما أن حزب العدالة والتنمية (PJD) قد تولى السلطة<sup>88</sup>، فقد تم تبني نظرة تحفظية للمرأة والعائلة، وتبسيط الإصلاحات التشريعية التي كانت لأجل تنفيذ المغرب لالتزاماته بالاتفاقيات الدولية.

لاحظت بعض الناشطات النسويات أن القانون 103-13-2018 عبارة عن إطار مجتزئ وغير كامل للحماية<sup>89</sup>، وواحدة من المشاكل العظيمة هي الزواج المبكر، والذي يُجرّم فقط عند تقديم القاصر لشكوى، وهو أمر غير شائع، ولا تستطيع المنظمات غير الحكومية التقدم بشكوى ما لم تكن تمثل قانونياً القاصرات اللاتي أجبرن على

81. (NCW, 2020b).

82. المعروف بقانون النفقة والمتعة، وهو مبني على القانون 1937/58، الذي ينظم المسؤوليات المالية في الحالات العائلية.

83. (Daily News Egypt, 2019).

84. بدأ البرنامج في عام 2015.

85. (Mokhtar, 2020; Ministry of Social Solidarity, 2019).

86. (ADFM, 2016).

87. (Dayde & Hantar, 2012).

88. تولى حزب العدالة والتنمية المغربي السلطة منذ 2012 وحتى 2021.

89. (ADFM, 2019).

الزواج<sup>90</sup>، وأثبت وجود الموافقة القضائية على هذه الممارسة أن له أثر وقائي أقل من المتوقع، وبوجود 85.2% من الطلبات المُصدّقة من المحاكم، تحولت هذه الزيجات لتكون القاعدة لا الاستثناء<sup>91</sup>، وغالباً ما يُصدّق القضاة تلك الطلبات بناءً على ادعاءات العائلات بالفقر، وكيف أن تلك الزيجات تخفف من المشاق الاقتصادية على العائلة بأكملها<sup>92</sup>.

يظل الإبلاغ عن العنف للسلطات عمليةً معقدة بالنسبة للضحية، التي تحتاج إلى إحضار دليل على الاعتداء لأجل التحقيق في الشكوى<sup>93</sup>، وتنتقد العديد من الناشطات هذه العملية مدعيات أن هذا يضع عبء الإثبات على الضحية، التي تفتقر في الغالب إلى المصادر لفعل ذلك.

نصح العديد من ضيوف مقابلاتنا بأن تقوم الشرطة بالتحقيق في الشكاوى، وتقديم الدليل، قبل نقل الحالة إلى الملاحقة القضائية العامة، وأشار آخرون إلى أن موظفي الشرطة يفتقرون للتدريب وطرق التحقيق الملائمة للعنف ضد المرأة، خاصة في حالات العنف المنزلي، وهذا يقلل من إمكانية إحضار كل الأدلة للملاحقة القضائية العامة<sup>94</sup>، إضافةً إلى أن أغلب طلبات التقييد، التي تهدف لحماية الضحايا من مرتكبي جرائم العنف ضد المرأة، قد أُصدرت من قبل المحكمة في نهاية الملاحقة القضائية، مما يترك الضحايا بدون حماية حتى تصدر المحكمة الحكم<sup>95</sup>، ويقترح الضيوف أن وجود محاكم خاصة لأجل قضايا العنف ضد المرأة يمكن أن يسرع من الملاحقة القضائية ويمنع أعمال العنف<sup>96</sup>.

وبينما يطالب القانون 103-13-2018 السلطات برفع مستوى الوعي العام عن المساواة بين الجنسين ومكافحة الأفكار المجتمعية النمطية والتي تؤدي للعنف ضد المرأة، لم يعين تلك السلطات أو مسؤولياتها، وتظل خلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف تعاني من نقص الموظفين، وعدم توافر التدريب الكافي لدى موظفيها، مما يعيق إمكانية تقديم الرعاية اللازمة للضحايا، ويعتمد ضباط الشرطة على المنظمات غير الحكومية المحلية في تقديم المشورة القانونية للضحايا داخل أوساطها المحلية خلال عملية ملء الشكاوى في مراكز الشرطة<sup>97</sup>، وكثيراً ما تكون المرأة ليست على دراية بعملية ملء الشكاوى، ما يتسبب في الغفلة عن الكثير من الحالات بسبب التوثيق غير المكتمل<sup>98</sup>.

90. (L. Amili, personal communication, July 29, 2021).

91. (ADFM, 2019).

92. (K. Elliott, personal communication, July 12, 2021).

93. ينبغي على ضحايا العنف المنزلي إحضار تقرير طبي، يوثق أن العنف تسبب في إصابة وحالة من الإعاقة يمكن أن تدوم لأكثر من 20 يوماً (ADFM, 2019, p. 53).

94. (A. Saadoun, personal communication, July 23, 2021).

95. (F.Z. Chaoui, personal communication).

96. (A. Saadoun, personal communication, July 23, 2021).

97. (K. Elliott, personal communication, July 12, 2021).

98. (Elliott, 2020).

ورغم هذا المستوى المتدني من التعاون، لم تقر السلطات بالدور المهم للمنظمات غير الحكومية، وفي تقريرها لعام 2020 سلطت اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف الضوء على الحاجة إلى مستوى أعلى من التنسيق بين الأطراف المعنية، وبالرغم من ذلك فهي تفتقر للسلطة لإحداث تغييرات في السياسات العامة لتحسين التنسيق<sup>99</sup>.

ويشكو نشطاء مكافحة العنف ضد المرأة من أن الملاجئ المدعومة حكومياً محدودة السعة والعدد، وهناك حوالي 60 ملجأ يستقبلون حالات مختلطة من النساء المحتاجات، ما بين ضحايا للعنف ضد المرأة وكبار سن بلا مأوى، وعلاوةً على ذلك فإن قوانين الملجأ لا تسمح للأمهات باصطحاب أطفالهن، ما يمنع العديد من الضحايا من استخدام تلك الملاجئ، وتعاني الملاجئ أيضاً من نقص الموارد والتمويل الثابت، بما في ذلك الخدمات الطبية والنفسية المناسبة والمطلوبة لأجل إعادة تأهيل الضحايا<sup>100</sup>.

وبينما تقدم الدولة ملاجئ، فإن بعض النشطاء يرون أن الملاجئ، المُدارة من قِبل المنظمات غير الحكومية، لا زالت تقوم بأغلب العمل في استقبال وتوجيه النساء ضحايا العنف<sup>101</sup>، وقامت العديد من منظمات المرأة غير الحكومية بإدارة مراكز لسماع وتوجيه النساء ضحايا العنف، حيث تقدم الدعم النفسي والقانوني، ومحل إقامة مؤقت، وتقدم أيضاً تدريب مهني لمساعدة الضحايا اقتصادياً لتقليل اعتمادهن على المعتدين عليهن<sup>102</sup>.

كانت المنظمات غير الحكومية رائدةً في العمل الاجتماعي لمكافحة العنف على أساس نوع الجنس، ولكن كانت هناك تحديات لمشاركة الدولة في توفير أمان المرأة، فبدلاً من بناء روابط قوية مع المنظمات غير الحكومية الموجودة على الساحة، اختارت الحكومة المتحفظة لحزب العدالة والتنمية أن تنشأ منظمات جديدة تتوافق مع أجندتها السياسية والاجتماعية، خاصةً على المستوى المحلي، كانت هذه المنظمات غير الحكومية الجديدة أقل مشاركة في المجتمعات المحلية، وأقل تطوراً وتحراً فيما يتعلق بحقوق وحرية المرأة، وأثرت شراكة الحكومة مع منظمات غير حكومية مختارة على رؤية وتأثير برامج الدولة<sup>103</sup>.

وجود شراكة مُحسنة بين أجهزة الدولة والمنظمات غير الحكومية على المستوى المحلي، أمرٌ مهمٌ جداً لأجل التنفيذ الفعال للسياسات العامة، وينبغي ألا يُترك للتفضيلات الشخصية من قِبل المسؤولين المحليين.

ويرى نشطاء مكافحة العنف ضد المرأة أيضاً أن التمويل والموارد المُقدمة للبرامج يجب أن تكون أكثر استقراراً، ويؤكدون أن المساعدات الأجنبية مؤقتة، مطالبين الدولة بضمان دعمٍ ثابت<sup>104</sup>، ويطالبون أيضاً بتوسيع سلطة اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف قومياً، لربط الأطراف المعنية المختلفة التي تعمل في هذا المجال، وبوجود الحكومة الليبرالية الجديدة، فإن مهمة تجميع البرامج الجديدة بين أجهزة الدولة ومنظمات المرأة غير الحكومية ربما يكون أسهل من ذي قبل.

99. (Ministry of Solidarity, Social Development, Equality and Family, 2020).

100. (F.Z. Chaoui, personal communication, July 16, 2021).

101. (L.Amili, personal communication, July 29, 2021).

102. (Deramaix & Moriceau, 2019).

103. (L. Amili, personal communication, July 29, 2021).

104. (S. Benmesoud, personal communication, July 27, 2021).

في مصر انتقدت بعض الناشطات النهج المُتَّخَذ في تنفيذ إصلاحات مكافحة العنف ضد المرأة، فهن يرين أن التعديلات القانونية المتتالية للقانون الجنائي لتغليظ العقوبات على ختان الإناث والعنف على أساس نوع الجنس، عبارة عن إصلاحات جزئية كانت من المُفترض أن تُوحّد تحت قانون واحد جامع يجرّم كل صور العنف على أساس نوع الجنس<sup>105</sup>، وبالرغم من ذلك يرى البعض أن هذا التقدم البطيء من أجل تمرير إصلاحات تدريجية، هو سياسة مدروسة لتجنب المواجهات مع الأطراف المعارضة واختبار لمدى تقبل التشريع الجديد تدريجياً<sup>106</sup>.

وقد تم تسريع الإصلاحات الحكومية بسبب العديد من حوادث العنف ضد المرأة، التي تطلبت استجابات سريعة من قبل الدولة، بمعنى آخر قد استمر النهج البطيء، بل لنقل الثابت، في تقديم قوانين لمكافحة العنف ضد المرأة، رغم القيود على الحشد الشعبي والفعاليات.

وقد أظهرت أشكال أخرى من الحشد، بالتحديد داخل الفضاء الرقمي العام، أجيال جديدة من الناشطات النسويات، اللاتي يتبنين موقفاً يركز على مكافحة العادات الأبوية التي عرضت أمان المرأة للخطر في الحيز العام وداخل المنزل، دون التعرض لمجموعة أكبر من القضايا، خاصة تلك المتعلقة بالسياسة والتي يتبناها نشطاء حقوق الإنسان، وقد تمكنت هؤلاء الناشطات بالتركيز على الحماية الجسدية المُطورة، والحقوق الاجتماعية والزوجية، والحقوق الاقتصادية إضافة إلى وضع أنفسهن كممثلات سياسيات، واستطاعوا حشد سلطات الدولة بالإضافة إلى جمهور أكبر من الشباب داخل المجتمع.

بينما لا تزال بعض المطالبات التي تلت 2011 بالعدالة أو المساواة بين الجنسين موجودة في خطاب الدولة وسياستها، يرى البعض أن مكافحة العنف على أساس نوع الجنس موضوع ملائم لإظهار التزام الدولة بالقيم المدنية والعصرية<sup>107</sup>، ويؤكدون أن معالجة كل المواضيع المتعلقة بالعنف على أساس نوع الجنس ليس سهلاً حتى على الحكومة.

كانت مكافحة ختان الإناث الصراع الأمثل للدولة للاشتراك فيه، خاصةً بعد سقوط الحكم الإسلامي في 2013، وقدم النظام نفسه كبطل لحقوق المرأة باتخاذ موقفاً حازماً ضد ذلك الفعل، ومستنكراً التفسيرات المتحفظة للنص والمُستخدمة في إجازة ذلك الفعل<sup>108</sup>، ونفس الأمر ينطبق على قضية التحرش الجنسي في الأماكن العامة، ولكن كان من الصعب تنفيذ الإصلاحات الفعالة على الصعيد العائلي والمنزلي في مصر، حيث تستمر المؤسسات الدينية في مواجهة السرديات التطورية، وكان تقديم دعاوى لحماية المرأة في المجال العام والضغط على المؤسسات الدينية التي وراء ذلك، أكثر سهولة من مكافحة أشكال العنف المنزلي، ومازالت مواضيع العنف المنزلي والزوجي، والاعتصاب الزوجي، والزواج المبكر، مواضيع شائكة لتجريمها<sup>109</sup>.

تمت إعاقة محاولات عدة لتعديل قانون الأحوال الشخصية بواسطة المؤسسات الدينية، ودعى الرئيس السيسي في 2017 إلى تعديل قانون الأسرة لتقييد الطلاق الشفهي من قبل

105. (Feminist and human rights activist, personal communication, June 29, 2021).

106. (Researcher A in development and gender affairs, personal communication, July 17, 2021).

107. (A. Hamada, personal communication, August 18, 2021).

108. (N. al-Baghdady, personal communication, July 17, 2021).

109. (Researcher B in development and gender affairs, personal communication, July 17, 2021).

الرجال وطلب توثيقه رسمياً، ومع ذلك فقد دحض الأزهر الشريف - المؤسسة الإسلامية العليا في مصر - هذا الطلب وأصر على صلاحية وشرعية هذا الفعل دينياً، رغم المشاكل التي يسببها لعدد متزايد من النساء<sup>110</sup>، ويتمتع الأزهر الشريف بشبه احتكار لسلطة تفسير النصوص الدينية، والتي تُعد الأساس لإصلاحات أو تعديلات قانون الأسرة<sup>111</sup>.

وسعيًا من الأزهر للاستجابة للمطالبات المجتمعية بتحسين ظروف المعيشة، قام بتأسيس قسم خاص لإصدار الفتاوى الدينية للنساء في 2017،<sup>112</sup> وترى المؤسسة العتيقة أنها تقدم إصلاحات للمطالبات المجتمعية من منظور علمي بدلاً عن الأسلوب الرجعي، وعلى الرغم من ذلك فإن ناشطات نسويات بما في ذلك بعض النسويات الإسلاميات، يجدن أن النسق الإصلاحي للخطاب الديني وتأثيره على قضايا المرأة لا يتواءم مع الاحتياجات الحالية والعاجلة للمجتمع، ويرين أيضاً أن إصدار الفتاوى حالة بحالة يظل ناقصاً بدون إصلاح وتعديل قانون الأحوال الشخصية وقانون الأسرة، وترى بعض الناشطات النسويات أن هذا النسق البطيء يتيح المجال لاستمرار العنف المنزلي، وتعارض تلك النسويات السلطة التي يمتلكها الأزهر على قانون الأسرة والتي تعيق إصدار قانون أكثر عصرية<sup>113</sup>.

وعلى عكس الإيقاع البطيء للمؤسسات الدينية، كان النشاط على وسائل التواصل الاجتماعي أكثر فعالية في مكافحة العنف ضد المرأة، وظهر خلال فترات الحظر، بوقت جائحة كورونا التحرش الجنسي والابتزاز الرقمي، كتهديد جديد يهدد أمان المرأة، وأصبحت المنصات أكثر نشاطاً بنشر الضحايا لشهادتهن وتشجيعهن على مقاضاة المعتدين، وقامت ضحايا نفس المعتدي باللقاء افتراضياً عبر الإنترنت، والتعاون لتقديم شكاوى لمكتب النائب العام سوياً، وبدأت العديد من صفحات وسائل التواصل الاجتماعي بتقديم الدعم النفسي للضحايا وفقاً لرغبتهم، بينما فتح الباب أمام الشباب المتطوعين لأجل القضية<sup>114</sup>.

وكاستجابة لهذا الشكل الجديد من الحراك والنشاط وللتشجيع على الإبلاغ ضد الاعتداء الجنسي، أصدر القانون 2020/177 للحفاظ على سرية هويات الضحايا، وخلق تدفق الحالات زخماً ودافعاً للإبلاغ عن جرائم العنف ضد المرأة، ولتواصل الضحايا ومديري صفحات وسائل التواصل الاجتماعي مع المكتب القانوني للمجلس القومي للمرأة ومكتب النائب العام<sup>115</sup>، وتنتج عن هذا مقاضاة العديد في حالات عنف ضد المرأة، وخاصة حالة طالب الجامعة المرموقة الذي حُكم عليه بثمان سنوات بسبب الاعتداء الجنسي<sup>116</sup>، وبالرغم من ذلك فإن حالة اغتصاب جماعي مشهورة أظهرت أنه يجب منح الشاهد في المحاكمات حماية إضافية<sup>117</sup>، وتحارب ناشطات وسائل التواصل الاجتماعي العنف كثقافة لا كحوادث بعينها، ويهدفن إلى تغيير العقلية الأبوية التي تسمح باستمرار العنف ضد المرأة جذرياً<sup>118</sup>.

110. (Al-Monitor, 2020).

111. (Feuer, 2020).

112. (A female professor of Al-Azhar University, interview with the authors, 27 July 2021).

113. (Feminist and human rights activist, personal communication, June 29, 2021).

114. (Founder of Ma'aky page, personal communication, July 13, 2021).

115. (Hamada, 2021).

116. (Egypt Independent, 2021a).

117. (EgyptToday, 2021b).

118. (A. Hamada, personal communication, August 18, 2021).

وفي المغرب رفع تأثير مواقع التواصل الاجتماعي من الوعي حول حقوق المرأة، ورغم ذلك لم يُترجم في شكل سياسات ملموسة، وقد أكدت إحدى الحالات على التناقض داخل الإطار القانوني المهيمن على القضايا التي تمس أمن المرأة، وقد تضمنت القضية اتهام امرأة تظهر في فيديو إباحي تم نشره عبر الإنترنت، وتم الحكم على المرأة بعقوبة السجن لمدة شهر استناداً للمادة 490 من القانون الجنائي، بينما المعتدي عليها وهو رجل مغربي يعيش بالخارج، لم يخضع لحكم القانون 103-13-2018/13 لنشره شريط الفيديو دون معرفتها<sup>119</sup>.

## توصيات

تُظهر سياسات الدولة العامة بكل من مصر والمغرب أن هناك إرادة سياسية كافية لمكافحة العنف ضد المرأة، ومع ذلك لا زال هناك متسعٌ للتطور.

نحن نقترح مجموعتين من التوصيات لأجل السياسات المستقبلية، المجموعة الأولى ترتبط بدعم الاتحاد الأوروبي (EU) لكِلتا الدولتين، والمجموعة الثانية من التوصيات قائمة على سياسات عامة داخل الشمال الأفريقي لتعزيز أمان المرأة.

## دعم الاتحاد الأوروبي

- ينبغي أن تحفز مساعدة الاتحاد الأوروبي لدول شمال أفريقيا على التعاون بشكل أفضل بين أجهزة الدولة والمجتمع المدني، وأشار أغلب ضيوف مقابلاتنا الشخصية إلى أن الإصلاحات الحكومية كانت لتصبح ذات تأثير بعيد المدى إذا تحسن التعاون بين أجهزة الدولة، والتعاون بين الدولة والمنظمات غير الحكومية أيضاً
- ينبغي أن تشمل مساعدة الاتحاد الأوروبي على تطوير مهني واحترافي لقوات الشرطة ومنظمات المجتمع المدني، خاصة في التعرف على والتعامل مع أشكال العنف في الحيز العام والمنزلي<sup>120</sup>.
- تحتاج برامج الاتحاد الأوروبي لأجل الإصلاح المؤسسي إلى أن تولي الانتباه إلى التوقيت، وينبغي أن يتلقى المسؤولون عن تنفيذ القانون التعليم اللازم حول مشكلة العنف ضد المرأة والتدريب المناسب قبل تعيينهم في وحدات مكافحة العنف ضد المرأة<sup>121</sup>.
- ينبغي أن تولي برامج الاتحاد الأوروبي الأهمية لتمويل الحملات الإعلامية والمؤيدة الفعالة، لتسليط الضوء على برامج وقوانين وقائية موجودة للعامة، وأشار ضيوف

119. (Kozłowski, 2021; Salomé, 2021).

120. دروس مهمة يمكن اقتباسها من برامج موجودة عن المرأة والسلام والأمن ومجهوداتهم فيما بعد النزاع لتدريب المدربين، ويقوم مركز القاهرة الدولي لتسوية النزاعات وحفظ وبناء السلام في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بتقديم جهودات كبيرة في برنامج أمن وسلام المرأة WPS.

121. اشتكى العديد من ضيوف مقابلاتنا الشخصية من كلتا الدولتين حول ما يؤدي إليه افتقار الضباط الذكور والإناث إلى التدريب اللائق والفهم السليم للعنف ضد المرأة، من تبنيهم لممارسات تعيد إنتاج أشكال من سيطرة السلطة، وهو ما يقف في طريق حقوق المرأة و / أو يعوق سياسات تمكين وحماية المرأة.

مقابلاتنا الشخصية إلى أن نقص الوعي يقوض الموارد المتاحة ويبطئ من مساعي الدولة والمجتمع.

- تحتاج برامج الاتحاد الأوروبي إلى تشجيع التعاون مع الإعلام كشريك في الكفاح المضاد للعنف ضد المرأة، ويحتاج العاملون بالإعلام إلى تدريب فيما يتعلق بـ:

– المعرفة حول العنف ضد المرأة وأثاره على المجتمع.

– تدريب الحساسية حول عملية الإبلاغ، مع الانتباه إلى الأفكار النمطية حول الجسدية.

- ينبغي أن تحفز برامج الاتحاد الأوروبي إنشاء وحدات لمكافحة العنف ضد المرأة في المنظمات، ومثل تلك الوحدات ستقوم بالإبلاغ عن حالات العنف وتقديم الدعم للضحايا، وتشمل المنظمات المهمة المؤسسات الدينية والنقابات والنوادي الرياضية والمكاتب العامة.

- تحتاج برامج الاتحاد الأوروبي إلى إجراء دراسات نوعية للتعرف بشكل أفضل على أشكال العنف في الحالات والسياقات المختلفة، وبينما تساعدنا الدراسات الاستقصائية على فهم حجم المشكلة، تقوم دراسة الحالات بإخبارنا عن الحالات والمواقع بشكل مفصل، وتتعرف الدراسات النوعية على أفضل الممارسات وعلى تقييم السياسة العامة وكذلك على الخطط الوقائية لمكافحة العنف ضد المرأة، وتتميز دراسة الحالات بأنها تستطيع التعرف على تلك الممارسات العنيفة التي لا تقع ضمن التعريفات الموجودة و / أو التصنيفات القانونية وبالتالي من الممكن أن تظل خافية على كلٍ من الباحثين وصناع السياسة.

## توصيات داخل الشمال الأفريقي

### دروس يمكن نقلها من المغرب إلى مصر

- كانت الخلايا المغربية للتكفل بالنساء ضحايا العنف في مراكز الشرطة ومكاتب المدعين العموميين، سياسة ناجعة لتجميع معلومات دقيقة حول العنف ضد المرأة ومكافحته، فهي تكمل الجهود من خلال سلطات تنفيذ القانون المختلفة، وخاصةً أنظمة الشرطة والعدل "القضاء"، إذا تم تبني وتنفيذ هذا الترابط في مصر، سيتيح المجال لتطوير جمع المعلومات وفهم الأبعاد المختلفة للمشكلة.
- ويمكن تبني التعاون المحلي المغربي بين خلايا الدعم ومنظمات المرأة مع بعض التعديل، كنموذج للتعاون بين الدولة والمجتمع.
- يستفيد مصر من التجربة المغربية في إصلاح وتعديل قانون الأسرة، لأجل حماية أفضل للمرأة والطفل.

- يمكن أن تكون زيادة عدد الملاجئ المتاحة للنساء ضحايا العنف مفيدةً بالنسبة للحالة المصرية كما في المغرب، فمصر لديها 10 ملاجئ للنساء ضحايا العنف عبر البلاد، وستستفيد من زيادة هذا العدد على ضوء معدلها المرتفع للنمو السكاني.

## دروس يمكن نقلها من مصر إلى المغرب

- البرامج التي تهدف إلى تمكين المرأة مالياً على الصعيد الوطني، لها تأثير طويل المدى على أمن المرأة وحمايتها، والإنجاز المصري في هذا الأمر سيكون مفيداً للمرأة في المغرب.
- ينبغي منح سلطة أكبر للجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف في المغرب، لتقوية الترابط بين المؤسسات العامة في مكافحة العنف ضد المرأة، والمثال المصري على الدور الفاعل للمجلس القومي للمرأة هو مثالٌ مفيد في هذا الإطار.
- شكلت ظاهرة الرائدات / المرشدات الريفيات في مصر سياسة ناجحة في الوصول إلى النساء الريفيات، وتعليمهن بالقوانين والموارد والفرص الاقتصادية.
- تجربة المجتمع المصري في إشراك وسائل التواصل الاجتماعي لفضح حالات العنف والتغرات الموجودة في التشريع الحالي، يمكن أن تكون ذات فعالية كبيرة في الوصول إلى المؤسسات الرسمية وجماهير الشباب، ومثل تلك الحملات يمكن أن تساعد في مقاومة العادات الأبوية الموجودة ومكافحة العنف ضد المرأة في المغرب.

## الخاتمة

على مدار العقدين الماضيين تم اتخاذ خطوات جادة في مكافحة العنف ضد المرأة بكل من مصر والمغرب، ففي المغرب تم إصدار قوانين جديدة تحمي المرأة ووجدت وحدات للدعم في المكان المناسب، وعلى الرغم من ذلك تحتاج صياغة القانون الجنائي إلى المراجعة لتقليل الصراع بين القوانين الجديدة والقديمة، ولا زالت المجموعات المكونة حديثاً والتي تشتمل إرادتها على الإبلاغ عن ومكافحة العنف ضد المرأة، لا زالت في حاجةٍ إلى تدريب وموارد إضافية لتطوير كفاءتها، وتفتقر المجموعة الوطنية المركزية إلى السلطة لفرض الامتثال على كل المؤسسات العامة المشاركة في مكافحة العنف ضد المرأة، ويمكن لتوسيع الحماية الاجتماعية والاقتصادية في المغرب أن يكمل المساعي الموجودة مسبقاً لخلق أماكن أكثر أماناً للمرأة على الصعيد العام وداخل المنزل.

قامت مؤسسات الدولة في مصر بدور فعال في مكافحة العنف ضد المرأة، وخاصةً على المستوى العام، ومع القوانين الجديدة ووجود الإجراءات الوقائية الاجتماعية والاقتصادية، تمكنت الجهود المبذولة لأجل تحسين توفير الأمن للمرأة من صنع تطورٍ ملحوظ، وعلى الرغم من ذلك لا تزال مكافحة حالات العنف المنزلي ضد المرأة مفقودة.

ويعكس النهج البطيء الذي تبنته الدولة تفضيلها لتجنب المواجهات مع المجموعات المتحفظة، ومع ذلك فإن تأجيل إصدار قانون أحوال شخصية أكثر تحررية قد يكون له أثرٌ معاكس.

بينما تتضح فاعلية المؤسسات المركزية العامة في الحالة المصرية، فإن الأثر الاجتماعي اللامركزي لمنظمات المجتمع المدني أكثر وضوحاً في الحالة المغربية، وقد قامت الحكومة المصرية بتنفيذ إجراءات حماية جديدة تقوم على نهج تنازلي، حيث إن بعض المواضيع يُفضل الإشارة إليها بشكل رئيسي والمقصود هنا حُتان الإناث، وفي المغرب تصبح إجراءات الحكومة أكثر تأثيراً عندما يكون التعاون مع منظمات المرأة المحلية في مكانه الصحيح.

يمكن للدولتين الاستفادة من مشاركة التجارب فيما بينهم للوصول لنقطة توازن بين الدولة والمجتمع حيث يكون تنفيذ السياسة في أفضل حالاته، ومع إدراكنا لخصوصية الحالة في هذه التجارب، نعتقد أن نجاح هذه الحلول المحلية أكثر إمكانية داخل حالات الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

يظل العنف ضد المرأة تهديد رئيسي للمجتمعات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وهناك منفعة واضحة من تقوية روابط التعاون بين الجيران في شمال وجنوب البحر المتوسط لمكافحة هذه الصورة من العدوانية الاجتماعية.

وسيعود تخصيص موارد كافية ونقل الخبرات إلى الممارسين في الهيئات الحكومية وغير الحكومية، بالنفع على المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، ويعزز في النهاية من استقرار المنطقة.

## المصادر والمراجع

- ABISAAB, M. H. (2010). *Militant women of a fragile nation* (1st ed.). Syracuse University Press.
- ABOUELNAGA, S. (2016). *Women in revolutionary Egypt: Gender and the new geographics of identity*. The American University in Cairo Press.
- ABU-LUGHOD, L. (2009). Dialects of women's empowerment: the international circuitry of the Arab Human Development Report 2005. *International Journal of Middle East Studies*, 41(1), 83–103. Retrieved from <https://doi.org/10.1017/S0020743808090132>
- AHMED, L. (1992). *Women and gender in Islam: historical roots of a modern debate*. Yale University Press.
- AL-TAWIL, A. (2017). Towards a fair and inclusive Egyptian family law. *Al-Malaf AlMasry*, 39. Retrieved from <http://acpss.ahram.org.eg/News/16458.aspx>
- ALAMI, L. A. (2011). Enquête nationale de la révalence de la violence à l'égard des femmes . Haut Commissariat au Plan. Retrieved from [https://www.hcp.ma/Enquete-nationale-de-la-prevalence-de-la-violence-a-l-egard-des-femmes\\_a105.html](https://www.hcp.ma/Enquete-nationale-de-la-prevalence-de-la-violence-a-l-egard-des-femmes_a105.html)
- ALLAM, N. (2018). *Women and the Egyptian Revolution: engagement and activism during the 2011 Arab Uprisings*. Cambridge University Press.
- ALLAM, R. (2016). *Wade'e al-Laje'aat wa al-Nazehat fi al-Dewal al-Arabia* [The Status of Female Refugees and Displaced in Arab Countries] . Arab Women Organization. <http://elibrary.arabwomenorg.org/AWOPublications.aspx?ContentID=21064>
- AMNESTY INTERNATIONAL (2016). *Morocco: Violence Against Women Bill Needs Stronger Safeguards*. Retrieved from <https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/MDE2940072016ENGLISH.pdf>
- ARAB REPUBLIC OF EGYPT (n.d.). *Egyptian Constitution 2014*. ConstituteProject.Org. Retrieved from [https://www.constituteproject.org/constitution/Egypt\\_2014.pdf](https://www.constituteproject.org/constitution/Egypt_2014.pdf)

ARAT, Y. (2005). *Rethinking Islam and liberal democracy: Islamist women in Turkish politics*. State University of New York Press.

ASSOCIATION DÉMOCRATIQUE DES FEMMES DU MAROC (ADFM). (2016). *Etat des lieux de la parité au Maroc..* Retrieved from <http://expertes.ma/wp-content/uploads/2016/04/Etat-des-Lieux-de-la-Parit%C3%A9-au-Maroc.pdf>

ASSOCIATION DÉMOCRATIQUE DES FEMMES DU MAROC (ADFM). (2019). *Rapport parallèle des ONG marocaines sur la mise en œuvre de la déclaration et de la plateforme de Beijing 1995 -2020: Situation des femmes au Maroc 25 ans après Beijing, état des lieux et recommandations*. Retrieved from <https://ngocsw.org/wp-content/uploads/2019/11/Rapport-paralle%CC%80le-des-ONG-marocaines-sur-Beijing25-ADFM.pdf>

BAYAT, A. (2005). *Transforming the Arab World: the Arab Human Development Report and the politics of change*. *Development and Change*, 36(6), 1225–1237. Retrieved from <https://doi.org/10.1111/j.0012-155X.2005.00461.x>

BECK, L., & KEDDIE, N. (1978). *Women in the Muslim world*. Harvard University Press. Retrieved from <https://catalog.lib.uchicago.edu/vufind/Record/218725>

BENDOUROU, O. (2012). *La nouvelle constitution marocaine du 29 juillet 2011*. *Revue française de droit constitutionnel*, 91(3), 511–535.

BODDY, J. P. (2007). *Civilizing women: British crusades in colonial Sudan*. Princeton University Press.

Cairo court sentences rapist Ahmed Bassam Zaki to eight years in prison. (2021a, April 11). *Egypt Independent*. Retrieved from <https://egyptindependent.com/cairo-court-sentences-rapist-ahmed-bassam-zaki-to-eight-years-in-prison/>

Case that fuelled Egypt's #MeToo movement shelved. (2021, May 12). *BBC News*. Retrieved from <https://www.bbc.com/news/world-middle-east-57072192>

CHARRAD, M. (2001). *States and women's rights: The making of postcolonial Tunisia, Algeria, and Morocco*. University of California Press.

COOKE, M. (2019). *Murad vs. ISIS: rape as a weapon of genocide*. *Journal of Middle East Women's Studies*, 15(3), 261–285. Retrieved from <https://doi.org/10.1215/15525864-7720627>

DAADAOU, M. (2011). Moroccan monarchy and the Islamist challenge: maintaining Makhzen power (1st ed.). Palgrave Macmillan.

DAYDE, V., & HANTAR, H. (2012). Rapport de l'évaluation finale du Programme Conjoint Multisectoriel de lutte contre les violences fondées sur le genre par l'autonomisation des femme et des filles au Maroc—Tamkine.

DEEB, L. (2006). An enchanted modern: gender and public piety in Shi'i Lebanon. Princeton University Press.

DENNERLEIN, B. (2012). Remembering violence, negotiating change: the Moroccan Equity and Reconciliation Commission and the politics of gender. *Journal of Middle East Women's Studies*, 8(1), 10–36. Retrieved from <https://doi.org/10.2979/jmiddeastwomstud.8.1.10>

DERAMAIX, L., & MORICEAU, J. (2019). Quelle justice pour les femmes au Maroc? Analyse des parcours de justice . *Avocats Sans Frontieres*. Retrieved from <https://www.asf.be/wp-content/uploads/2019/12/ASF-justice-femmes-Maroc-2019-6-2.pdf>

Egypt Tightens Sexual Harassment Punishment. (2021b, August 19). *Egypt Independent*. Retrieved from <https://www.egyptindependent.com/egypt-tightens-sexual-harassment-punishment/>

Egypt's parliament approves new amendments to Alimony Law. (2019, October 26). *Daily News Egypt*. Retrieved from <https://dailynewsegyp.com/2019/10/26/egypts-parliament-approves-new-amendments-to-alimony-law/>

Egypt's Parliament Passes Tougher Penalties for FGM. (2021, April 25). *Ahram Online*. Retrieved from <https://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/409939/Egypt/Politics-/Egypts-parliament-passes-tougher-penalties-for-FGM.aspx>

Egypt's presidency clashes with religious institutions over verbal divorce. (2020, September 17). *Al-Monitor*. Retrieved from <https://www.al-monitor.com/originals/2020/09/egypt-sisi-calls-annul-verbal-divorce-dispute-al-azhar.html>

Egypt's Senate Approves New anti-FGM Bill. (2021a, March 21). *EgyptToday*. Retrieved from <https://www.egypttoday.com/Article/1/99961/Egypt's-Senate-approves-new-anti-FGM-bill>

Egyptian Prosecution Appeals Decision to Release 4 Defendants in ‘Fairmont Rape’ Case (2021b, March 30). EgyptToday. Retrieved from <https://www.egypttoday.com/Article/1/100342/Egyptian-prosecution-appeals-decision-to-release-4-defendants-in-%E2%80%98Fairmont>

EL ALAMI, D. S. (1994). Law no. 100 of 1985 Amending Certain Provisions of Egypt’s Personal Status Laws. *Islamic Law and Society*, 1(1), 116–136. Retrieved from <https://doi.org/10.2307/3399433>

ELBA, M. (2014). In Egypt women organize to catch a Harasser. *Waging NonViolence*. Retrieved from <https://wagingnonviolence.org/2014/08/egypt-women-organize-catch-harasser/>

ELLIOTT, K. Ž. (2020). “IT’S TOO MUCH!”: Victims of Gender-Based Violence encounter the Moroccan State. *International Journal of Middle East Studies*, 52(1), 49–66. Retrieved from <https://doi.org/10.1017/S0020743819000928>

ENNAJI, M., & SADIQI, F. (2011). *Gender and violence in the Middle East* (Vol. 4). Routledge.

ESPOSITO, J. L., & DeLong-Bas, N. J. (2001). *Women in Muslim family law* (2nd ed.). Syracuse University Press.

EUROMED RIGHTS (2015). Maroc: État des lieux sur les violences à l’égard des femmes. Retrieved from <https://euromedrights.org/fr/publication/maroc-etat-des-lieux-sur-la-violence-a-legard-des-femmes>

FERNEA, E. W., & BEZIRGAN, B. Q. (1977). *Middle Eastern Muslim women speak*. University of Texas Press.

FEUER, S. (2020). New Egyptian legislation aims to reduce Al-Azhar’s authority. *The Washington Institute for Near East Policy*. Retrieved from <https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/new-egyptian-legislation-aims-reduce-al-azhars-authority>

Full English translation of Egypt’s new protest law—Politics—Egypt. (n.d.). *Ahram Online*. Retrieved from <https://english.ahram.org.eg/News/87375.aspx>

HAFEZ, S. (2019). *Women of the Midan: the untold stories of Egypt’s revolutionaries*. Indiana University Press.

HAMADA, A. (2021). The role of the social media in fighting VAW. *AlMalaf AlMasry*, 81. Retrieved from <https://acpss.ahram.org.eg/News/17163.aspx>

HAMMOUDI, A. (1997). Master and disciple: The cultural foundations of Moroccan authoritarianism. University of Chicago Press.

HAUT COMMISSARIAT AU PLAN & ONU FEMMES (2019). Rapport sur les Violences Faites aux Femmes et aux Filles, Enquête Nationale sur la Violence à l'Encontre des Femmes et des Hommes 2019 (pp. 1–297). (2019). Retrieved from [https://www.hcp.ma/downloads/Violence-a-l-egard-des-femmes\\_t13077.html](https://www.hcp.ma/downloads/Violence-a-l-egard-des-femmes_t13077.html)

HOODFAR, H. (1997). Between marriage and the market: Intimate politics and survival in Cairo. University of California Press.

Interior Ministry to install cameras in Cairo to detect sexual harrasment. (2012, October 17). Ahram Online. Retrieved from <https://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/55867/Egypt/Politics-/Interior-ministry-to-install-cameras-in-Cairo-to-d.aspx>

INTERNATIONAL FEDERATION FOR HUMAN RIGHTS (FIDH), NAZRA FOR FEMINIST STUDIES, & NEW WOMEN FOUNDATION (2014). Keeping Women Out – Sexual violence in the Public Sphere, Egypt. Retrieved from [https://www.fidh.org/IMG/pdf/egypt\\_sexual\\_violence\\_uk](https://www.fidh.org/IMG/pdf/egypt_sexual_violence_uk)

KELLY, S., & BRESLIN, J. (2010). Women's rights in the Middle East and North Africa: Progress amid resistance . Freedom House.

KHOLOUSSY, H. (2010). For better, for worse: The marriage crisis that made modern Egypt. Stanford University Press.

KINGDOM OF MOROCCO (2011). Morocco's Constitution of 2011. Retrieved from [https://www.constituteproject.org/constitution/Morocco\\_2011.pdf](https://www.constituteproject.org/constitution/Morocco_2011.pdf)

KIRKPATRICK, D. (2014, June 11). Egyptian Leader Apologizes to Victim of Sexual Assault in Tahrir Square. NewYork Times. Retrieved from <https://www.nytimes.com/2014/06/12/world/middleeast/president-sisi-of-egypt-apologizes-to-victim-of-mass-sexual-assaults.html>

KOZLOWSKI, N. (2021, March 5). Women's rights: Moroccan politicians take a stand on law against extramarital sex. The Africa Report. Retrieved from <https://www.theafricareport.com/70135/womens-rights-moroccan-politicians-take-a-stand-on-law-against-extramarital-sex/>

MAHMOOD, S. (2005). Politics of piety: The Islamic revival and the feminist subject. Princeton University Press.

MANAL, D.S. (2020). Women's rights in post-2011 Morocco: the divergences between institutions and values . Konrad Adenauer Stiftung. Retrieved from <https://www.kas.de/en/single-title/-/content/women-s-rights-in-post-2011-morocco-the-divergences-between-institutions-and-values-2>

MERNISSI, F. (1975). Beyond the veil: male-female dynamics in modern Muslim society. Schenkman Publishing Company.

MINISTERE DE LA SOLIDARITÉ, DE L'INSERTION SOCIALE ET DE LA FAMILLE (n.d.). Loi n° 103.13 relative à la lutte contre la violence à l'égard des femmes . Retrieved from <https://social.gov.ma/القانون/المرأة/103-13-التطبيقي-ومرسومه>

MINISTÈRE DU DÉVELOPPEMENT SOCIAL DE LA FAMILLE ET DE LA SOLIDARITÉ (2008). Programme\_Tamkine. Retrieved from [https://social.gov.ma/wp-content/uploads/2020/08/Programme\\_Tamkine.pdf](https://social.gov.ma/wp-content/uploads/2020/08/Programme_Tamkine.pdf)

MINISTRY OF SOCIAL SOLIDARITY (2019). Protection and Development of Women 2018-19. Retrieved from <https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/research.aspx>

MINISTRY OF SOLIDARITY, SOCIAL DEVELOPMENT, EQUALITY AND FAMILY (2020). National Committee for Support of Women Victims of Violence: First Annual Report. Retrieved from <https://social.gov.ma/wp-content/uploads/2021/07/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%87%D8%A7%D9%8A%D9%94%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%B1%D8%B3%D9%85-%D8%B3%D9%86%D8%A9-2020-web.pdf>

MOKHTAR, H. (2020, November 3). Government: beneficiaries of Takafol & Karama reach 3.6 million. al-Youm al-Sabe'.

MORSI, M. (2017). Strategy for Women Empowerment 2030. AIMalaf Al-Masry, 39. Retrieved from <http://acpss.ahram.org.eg/News/16458.aspx>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2009). Violence Against Women in Egypt. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/wp-content/uploads/2012/11/studyinegypt.pdf>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2015a). Issued legal document and laws for Egyptian women. Retrieved from <https://www.enow.gov.eg/Report/Laws.pdf>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2015b). National Strategy to Fight VAW 2015—2020. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/Pdf/62/الاستراتيجية-الوطنية-لمكافحة-العنف-ضد-المرأة-2015-2020>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (2017). National Strategy for the Empowerment of Egyptian Women 2030: Visions and Pillars. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/wp-content/uploads/2018/02/final-version-national-strategy-for-the-empowerment-of-egyptian-women-2030.pdf>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2020a). National and international efforts to fight FGM. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/Page/808/الجهود-الوطنية-والدولية-لمناهضة-ختان-الاناث>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2020b). Protecting Women from Violent Crimes in National Laws and Legislations. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/Images/PdfRelease/Protecting%20Women%20from%20Violent%20-2202123181050335.pdf>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW). (2021). Report on National Strategy to Eliminate Violence Against Women. Retrieved from <http://ncw.gov.eg/Images/PdfRelease/Report%20on%20National%20VAW%20strateg-52021201494355.pdf>

NATIONAL COUNCIL OF WOMEN (NCW), UNITED NATIONS POPULATION FUND (UNFPA), & CENTRAL AGENCY FOR PUBLIC MOBILIZATION AND STATISTICS (CAPMAS). (2015). Survey of the Economic Cost of Gender-based Violence in Egypt. Retrieved from <https://www.enow.gov.eg/ReportDetail/38>

NORDÅS, R., & COHEN, D. K. (2021). Conflict-related sexual violence. *Annual Review of Political Science*, 24(1), 193–211. Retrieved from <https://doi.org/10.1146/annurev-polisci-041719-102620>

ONU FEMMES (2020). Premiers résultats de l'enquête nationale sur la violence à l'encontre des femmes réalisée en 2019 par le Haut-Commissariat au Plan. Retrieved from <https://morocco.unwomen.org/fr/actualites-evenements/actualites/2020/01/enquete-hcp-2019>

OTTAWAY, M. (2011). The new Moroccan Constitution: real change or More of the Same? *Carnegie Endowment for International Peace*. Retrieved from <https://carnegieendowment.org/2011/06/20/new-moroccan-constitution-real-change-or-more-of-same-pub-44731>

PEIRCE, L. (2003). *Morality tales: law and gender in the Ottoman court of Aintab*. University of California Press.

RAPOPORT, Y. (2005). *Marriage, money and divorce in medieval Islamic society*. Cambridge University Press.

RIZZO, H., ABDEL-LATIF, A.-H., & MEYER, K. (2007). The relationship between gender equality and democracy: a comparison of Arab versus non-Arab Muslim societies. *Sociology*, 41(6), 1151–1170. Retrieved from <https://doi.org/10.1177/0038038507082320>

ROYAUME DU MAROC (2016). Loi n.27-14 relative à la lutte contre la traite des êtres humains. Retrieved from <https://adala.justice.gov.ma/production/legislation/fr/Nouveautes/Lutte%20contre%20la%20traite%20des%20%C3%AAtres%20humains>.

ROYAUME DU MAROC (2021). Femmes: L'Espace Tamkine à Tamesna devient opérationnel. Retrieved from <https://www.maroc.ma/fr/actualites/femmes-lespace-tamkine-tamesna-devient-operationnel>

SAID, E. W. (1979). *Orientalism* (1st Vintage Books ed.). Vintage Books.

SALHI, Z. S. (2013). *Gender and violence in Islamic societies: patriarchy, Islamism and politics in the Middle East and North Africa*. I.B. Tauris.

SALOMÉ, C. (2021, April 14). Cyberbullying of women: The long road for victims in Morocco. Azickia Website. Retrieved from <https://azickia.org/cyberbullying-of-women-the-long-road-for-victims-in-morocco?lang=en>

SATER, J. N. (2011). Morocco's "Arab" Spring. Middle East Institute. Retrieved from <https://www.mei.edu/publications/moroccos-arab-spring>

SHASH, S. (2017). VAW and the problems of its fighting in the Egyptian context. *AlMalaf AlMasry*, 39. Retrieved from <http://acpss.ahram.org.eg/News/16458.aspx>

Singerman, D. (1995). *Avenues of participation: family, politics, and networks in urban quarters of Cairo*. Princeton University Press.

SONBOL, A. E. A. (1996). *Women, the family, and divorce laws in Islamic history* (1st ed.). Syracuse University Press.

STEPHAN, R., & CHARRAD, M. M. (2020). *Women rising: in and beyond the Arab Spring*. NYU Press.

TADROS, M. (2016). Challenging reified masculinities: men as survivors of politically motivated sexual assault in Egypt. *Journal of Middle East Women's Studies*, 12(3), 323–342. Retrieved from <https://doi.org/10.1215/15525864-3637543>

THOMPSON, E. (2000). *Colonial citizens: Republican rights, paternal privilege, and gender in French Syria and Lebanon*. Columbia University Press.

TOY, S. (2019). HarassMap reporting sexual harassment in Egypt. Borgen-Project. Retrieved from <https://borgenproject.org/harassmap-reporting-sexual-harassment-in-egypt/>

TUCKER, J. E. (1998). *In the house of the law: gender and Islamic law in Ottoman Syria and Palestine*. University of California Press.

TUCKER, J. E. (2008). *Women, family, and gender in Islamic law*. Cambridge University Press.

UNITED NATIONS GENERAL ASSEMBLY (UNGA). (1993). Declaration on the Elimination of Violence against Women. Retrieved from <https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/violenceagainstwomen.aspx>

UN WOMEN (2011). Moroccan government releases extensive Gender-Based Violence study.. Retrieved, from <https://www.unwomen.org/en/news/stories/2011/1/moroccan-government-releases-extensive-gender-based-violence-study>

UN WOMEN (n.d.a). Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women. Retrieved from <https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/cedaw.htm>

UN WOMEN (n.d.b). Types of Violence against Women and Girls. Retrieved from <https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/faqs/types-of-violence>

UN WOMEN GLOBAL GENDER EQUALITY CONSTITUTION DATABASE (n.d.). Constitution of the Kingdom of Morocco 2011. Retrieved from <https://constitutions.unwomen.org/en/countries/africa/morocco>

WATERBURY, J. (1970). *The commander of the faithful: the Moroccan political elite—A study in segmented politics*. Weidenfeld & Nicolson.

ZOGLIN, K. (2009). Morocco's Family Code: improving equality for women. *Human Rights Quarterly*, 31(4), 964–984.

